

منشور عدد 108 لسنة 2016

الموضوع : تذكير بمقتضيات ممارسة النشاط الخاص التكميلي .

المرجع : - الأمر عدد 1634 لسنة 1995 المؤرخ في 4 سبتمبر 1995 ، المتعلق

بممارسة النشاط الخاص التكميلي من قبل الأساتذة والأساتذة المحاضرين

المبرزين الإستشفائيين الجامعيين في الطب كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر

عدد 120 لسنة 2007 المؤرخ في 25 جانفي 2007 .


- منشور وزير الصحة عدد 37 لسنة 2007 المؤرخ في 23 مارس 2007.

سعى إلى إحكام تنظيم ممارسة النشاط الخاص التكميلي بالهيكل والمؤسسات الصحية العمومية والخاصة ومزيد تفعيل دور الأطراف المعنية بهذا النشاط وحرصا على التصدي لكل ما من شأنه أن يشكل إخلالا بأحكام الأمر عدد 1634 لسنة 1995 المؤرخ في 4 سبتمبر 1995 المشار إليه بالمرجع أعلاه ومختلف المناشير الصادرة في الغرض ومراعاة لقواعد أخلاقيات وواجبات المهن الطبية، تذكر وزارة الصحة الأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين الإستشفائيين الجامعيين في الطب بضرورة احترام مقتضيات النصوص الترتيبية المذكورة أعلاه والتراخيص المسندة لهم في الغرض لممارسة النشاط الخاص التكميلي بالهيكل والمؤسسات الصحية المعنية وفي الأوقات المرخص بها حتى لا يكونوا عرضة للمساءلة التأديبية إضافة إلى سحب التراخيص المسندة لهم.

كما أدعو السادة المديرين العاميين ومديري المؤسسات الاستشفائية العمومية والخاصة إلى ضرورة السهر على تطبيق مقتضيات التراتيب الجاري بها العمل و متابعة سير هذا النشاط بصفة مستمرة وإعلام مصالح التفقد بالوزارة دون تأخير بكل الإخلالات والتجاوزات المسجلة في الغرض.

وإنني أولى عناية خاصة للالتزام بمقتضيات هذا المنشور.

وزيرة الصحة


وزيرة الصحة
الدكتورة سميرة مرعي فريجة

المرسل إليهم للإعلام والتنفيذ السادة:

- أعضاء الديوان،
- المديرون العامون والمديرون بالإدارة المركزية،
- المديرون الجهويون للصحة،
- المديرون العامون للمؤسسات الصحية العمومية،
- مديري المؤسسات الصحية الخاصة،
- الأطباء والصيدلة المتفقدين للصحة،
- الأساتذة والأساتذة المحاضرين المبرزين الإستشفائيين الجامعيين في الطب المرخص لهم بممارسة النشاط الخاص التكميلي.